

24 - شرح زاد المستقنع : كتاب الصيام | | ماهر ياسين الفحل

ماهر الفحل

البخاري صحيح البخاري الجزء الثالث ست مئة وثمانية وثمانين لا بأس ان يفرط شوف قال ابن عباس لا بأس ان يفرق قال وكان فيما انزل من القرآن كما روى عن عائشة فيما يتعلق قال عن هذه الرواية رواية السيد عائش اسناده صحيح - [00:00:03](#)

ثم قال ولا يجوز الى رمضان اخر من غير عذر ولا يجوز الى رمضان اخر من غير عذر قال فان فعل فعليه مع القضاء اطعام مسكين لكل يوم قال فان فعل يعني الانسان - [00:00:24](#)

لا يجب القضاء هنا على الفور انما يجب على الانسان على التراخي لكن نقول له بشرط لا تؤخره حتى يأتي رمضان اخر. نقول له لا تؤخره حتى يأتي رمضان اخر - [00:00:44](#)

قال فان فعل فعليه مع القضاء اطعام مسكين لكل يوم. طيب احنا عندنا قطعان للمسكين في العم الاغلب ما له يكون نصف الصان اللي هو مدمن لكن في هذا قالوا ربع مدة - [00:01:02](#)

اه ربع ساعة اللي هو مد واحد. ربع ساعة من هكذا روي هكذا روي عن ابن عباس وابي هريرة فتوى لابي هريرة وفتوى لابن عباس ان الانسان اذا اخر القضاء حتى يأتيه رمضان اخر - [00:01:15](#)

يجب عليه ماذا يجب عليه القضاء ويجب عليه ان يطعم مسكينا لكل مسكين ربع صاع اللي هو مد واحد. طبعاً هذا اقل ما يكون في قضية الاطعام قال فان فعل فعليه مع القضاء - [00:01:31](#)

اطعامه مسكين لكل يوم. طبعاً ما الدليل على هذا حديثان اول واحد حديث عائشة كان يكون علي الصوم من رمضان فما استطيع ان افضيه الا في شعبان فاستدلوا من هذا الشيء ان السيدة عائشة حينما - [00:01:46](#)

كانت تتأخر لاجل النبي صلى الله عليه وسلم. لكن في شعبان تقضيه في شعبان حتى لا قالوا لم تفعل السيدة عائشة هكذا الا لانه يجب مع الصيام الى الان واستدلوا ايضا بفتية ابي هريرة وبفتيا - [00:02:03](#)

عبد الله بن عباس انه يجب على الانسان مع الصيام الاطعام مع القضاء ايضا وهذا قد اخذ به الجماهير خلافا للحنفية ونحن مذهبنا في هذا مذهب الحنفية على الانسان الا ماذا؟ الا القضاء - [00:02:18](#)

لا يجب ان حديث عائشة صحيح لكنه ليس صريح في هذا وايضا فتح عبدالله بن عباس هي ربما تكون محض اجتهاد. ليس لها دليل والاصل ان يعني لا يجب شيء في مال الانسان الا ما ورد الدليل بايجابي. فاذا وجدنا على الانسان فقد اوجبنا عليه شيء في ماله لم يردم الدليل فيه - [00:02:35](#)

قال فان فعل فعليه مع القضاء اطعام مسكين. قال وان مات ولو بعد رمضان اخر. يعني حتى لو مات بعد رمضان اخر ايضا يجب عليه ماذا يعني يجب عليه اطعامان - [00:02:59](#)

يعني شخص من الاشخاص جاءه رمضان وعليه خمسة ايام ثم جاء رمضان اخر صام رمضان اخر ثم مات فصار هنا ماذا عليه؟ قالوا يجب عليه هنا يجب عليه اطعاما اطعام عن رمضان - [00:03:15](#)

عن صيام رمضان ماذا يجب على الانسان من مات وعليه صيام ماذا يجب في ماله وهذي من حقوق الله تعالى في الميراث الحقوق التفصيل والتجفيف والدفن والتغسيل والتجفين والدفن ثم حقوق الله تعالى ومن ضمنها هذه - [00:03:32](#)

فتجب في ماله اذا مات اذا مات الانسان وعليه السلام وجب في ماله ويستحب لوليه ان يصوم عنه. من مات وعليه صيام صام عنه وليه كما اخرجه الامام مسلم لكن هل هذا واجب؟ ليس واجبا. شف من مات وعليه صيام - [00:03:51](#)

صام عنه لهذا خبر يراد به الامر صار معالي الوزير فليرسوم عنهم لكن هل هذا الامر للوجود؟ نقول لا ليس الوجود. من اين اخذنا انه ليس الوجود؟ ما القرين يا شيخ هيثم؟ قوله تعالى ولا تزر وازرة مثل اخرى. لانه بالاجماع اذا ما صام الوليد - [00:04:11](#) لا اسمع انه لا تزر وازود فدليل على ان الامر هنا اللي هو خبر يراد به الامر يفيد ماذا يفيد الاستحباب وليس اذا ما الواجب؟ يقول يجب في ماله قبل قسمة الميراث اخراج هذا الشيء - [00:04:28](#)

لكن هذا الميت قد مر رمضان اخر. فهن ماذا يجب؟ على رأي صاحب الكتاب وهو رأي جمهور اهل العلم يجب اطعامان اطعام عن اليوم هو اطعام بسبب التأخير لكن احنا اسقطنا قضية الاطعام من اجل التأخير - [00:04:43](#)

ورد حديث عائشة وهو حديث صحيح لكنه ليس صريح. ووردت فتاوى لم نأخذ بهذه الفتاوى. الفتاوى صدرت ربما عن رأي واجتهاد. والاصل الذمة الاصل براءة الذمة ثم قال وان مات وعليه - [00:04:58](#)

صوم او حج او اعتكافه. او صلاة نذر من عندنا هنا قوي باللغة العربية من اقوى الناس بالعربية؟ ليجيبنا عن هذا وله جعالة له عشرة مجلدات سؤال يقول وان مات وعليه صوم او حج او اعتكاف او صلاة نذر - [00:05:18](#)

اذ تحب لوليه. قلناها صوم لو صوما وان مات وعليه صوما في الكتاب عندي وان مات وعليه صومه او حجه واعتكاف صوم له صوم ليش اي الصواب معك سبب قل يا عبد الله - [00:05:45](#)

قوما نعم الحج اين الاظافة؟ اين الاظافة في الحج توفى حج او حجوا بس وين الاضافة فهمت يا رجل؟ تقرأ بدون تنوين على نية المضاف اليه يعني وان ماتوا عليه صيام نذر او حج نذر او اعتكاف نذر - [00:06:02](#)

لانه هاي بالاخير انه الحدث من دلالة الحدث من الاول لدلالة الثاني عليه احفظ يا بني الحدث من الاول للدلالة الثاني عليه وقد يوضع في الاول ويحذف في الثاني ايضا - [00:06:32](#)

والله يا سلام بشوف ذكرنا او صلاتنا مثلا دليل على المحذوف الاول يعني هذي قليلة على ان احسنت يا ابراهيم سامحني بهالمسألة ما دام الشيخ هذا امر فقال وان مات وعليه صوم او حج او اعتكاف او صلاة نذر - [00:06:48](#)

لماذا؟ لان هنا الصوم النذر وحج النذر هو اعتكاف النذر وصلاة النذر اصبح ماذا؟ اصبح دينا اصبحت هذه الامور دين. وآآ في الصحيحين قال اقضوا دين الله احق بالقضاء. اقضوا فدين الله احق بالقضاء - [00:07:12](#)

فلو فرضنا انه ما في انسان وعليه صوم نذر فاستحب لوليه اخرج بحديث من من مات وعليه صيام صام عنه ربح. وقلنا من هذا الخبر يراد به الامر وقلنا بعدم الوجوب للاية - [00:07:31](#)

ولا تزر وازرة ولا تزر وازرة وزر اخرى استحب لوليه. قضاء. لماذا؟ لحديث عائشة رضي الله عنها اللي هو في الصحيحين من مات وعليه صيام صام عنه وليه ايه نعم - [00:07:47](#)

وايضا لحديث ابن عباس ان امرأة سألت النبي صلى الله عليه وسلم انها ماتت وعليها صوم نذر فهذا نقص صريح. فقال ارأيت ان كان على امة؟ اكنت قاضية؟ قال قال فدين الله حق بالقضاء - [00:08:05](#)

فهذان حديثان وردا في هذا ولم نجد بالاجماع انما يجب في مال الانسان قبل قسمته الانسان ان يتطوع وهو يؤدي هؤلاء الناس باستثناء اذا صوم النذر لا مدة انقضاه اما مالا واما استحب لوليه القضاء وهذا الولي هو الوارد - [00:08:19](#)

سواء كان بعيد او قريب يعني الورثة القريبين او ليس بقريب او تبرع به انسان قريب ايظا جدا بالصيام عنهم واخذنا هذا يعني باعتبار من مات صام عنه وليه هنا وليه نكرة مضافة فهي تعم - [00:08:41](#)

انا اخذها في مبحث اصول الفقه في العام اللي هي صيغ العموم مم ومنها النكرة اذا كانت مضافة لكن اذا هنا من مات عليه صوم او حج يعني صوم نذر او حج نذر او اعتكاف او اعتكاف - [00:08:59](#)

منذ او صلاة نذر لانها صار بين نحن نخالف في قضية الصلاة لا نرى ما يراه المؤلف لا نرى ما يراه المؤلف لان قضية الصلاة عبادة بدنية بحتة والامور التي يحصل فيها كانت مالية او مشتركة زكاة مالية - [00:09:19](#)

وعندنا الحج مشتركة بين المالية والبدنية قيادت فيها النيابة. الاعتكاف ايضا ورد فيه الدليل. الاعتكاف داخل الصوم لم يرد فيه

الدليل لكن هنا نقف عند رواية جميلة جدا في مقدمة صحيح مسلم - [00:09:38](#)

لماذا قلنا مقدم الصحيح مسلم؟ شيخ عبد الرحمن ليش ما قلنا صحيح مسلم تقريبا ايه يا شيخ عبد الله احسنت مقدمة صحيح

مسلم ماذا رقم لها المسجد؟ في تهذيب الكمال - [00:09:54](#)

وكذلك فروع تهريب التهريب حجي نبيل قل ان كنت لا تعرف وهذه احيانا الانسان يتحدث يسقط الف الحديث فان لم تعرف هذه

فهي تسقط كثير من الامور ابو عبد الرحمن هنا اخرجنا لنا - [00:10:16](#)

في تهذيب الكمال وفروعه يا ابا عبد الرحمن ماذا رقم لمقدمة صحيح مسلم من تاء مين تاء من تاء يا رجل ليس بالكتاب منك ابد

ممدال ابو داوود مد اي نعم - [00:10:40](#)

استرح لو صلينا على انفسنا اربعا هذي قضية الانسان يعني يقصر في فهم مناهج الكتب قضية ابد ما نقولها مق يعني مسلم في

المقدمة بان مسلم لم يشتر بالصحة في المقدمة كما اخبر اخونا عبد الله - [00:11:06](#)

اذا المهم لازم نقول اخرج مسلم في المقدمة اخرج مسلم من طريق اسحاق ابن ابراهيم بن عيسى الطلقان قال قلت لعبدالله ابن

المبارك لمن تحدث عن عبد الله ونقول بانه اي باب من ابواب الخير - [00:11:25](#)

الان لما نقرأ في كتب العلم اي باب من ابواب الخير نجد لعبدالله ابن المبارك وجودا وذكرنا يقول قلت لعبدالله ابن المبارك يا ابا عبد

الرحمن الحديث الذي جاء ان من البر بعد البر ان تصلي لابويك مع صلاتك - [00:11:41](#)

وتصوم لهما مع صومك قال عبدالله يا ابا اسحاق عن من هذا مباشرة حتى يعلم الناس طريقة العملية للاسانيد لا سيما انه عالم يسأل

عالم يا ابا عبد قال انه يا ابا اسحاق عن من هذا؟ قال قلت له هذا من شهاب ابن فراش فقال ثق - [00:11:59](#)

قلت عن من؟ قال قال عن من عن الحجاج بنيام قال ثقة عن قال قلت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحجاج المرسل قال يا

ابا اسحاق ان بين الحجاج ابن دينار وبين النبي صلى الله عليه وسلم مفاوض - [00:12:25](#)

تنضطع فيها اعناق المطي ولكن ليس في الصداقة اختلاف يعني انت ما موجود انت تروح للعمرة تصلي لامك او تصلي لابيك ابو

عنوان الله يرحمه عام الف وتسع مئة واثنين وتسعين ذهب الى الحج - [00:12:44](#)

فكان يصلي لي يصلي لي صلوات كثيرة لكن هذا لا يقبل وهو ليس من هدي النبي صلى الله عليه وسلم. ونحن قلنا مرارا نقلنا عن شيخ

الاسلام ان الله لا يتعبد الا بما هو واجب او بما هو مندوب - [00:12:58](#)

وهذا لا ينة الا عن طريق المعصوم صلى الله عليه وسلم لا لان يحيون البدع ويشيعون البدع اذهب اليه واسأله عن اي بدعة؟ تقول ما

عندنا شيء في الدين اما شيء وارد عن النبي صلى الله عليه وسلم يتعبد به - [00:13:12](#)

لا واما شيء في المحدث فاذا هذا غير وارد فلو فرضنا ان انسان نذر صلاة نذر ان يصلي مئة ركعة ثم ما كان ندعوا له ونستغفر له

وتصدق شف انت وانظر الى ابن المبارك ماذا قال؟ قال ولكن ليس في الصدقة - [00:13:26](#)

يعني الصدقة عن الميت بالاتفاق انها تقبل. اي نعم فقال وان مات وعليه صوم او حج او اعتداء او صلواته نذر استحب لوليه القضاء

فاستحب لوليه القضاء فيستحب للولي ان يقضي - [00:13:42](#)

ولا يجب عليه هذا وباللله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا. طبعا من الامور اللي يعني

نفتديها اضافة فيما يتعلق باللطائف الان الحمد لله بعض الناس فتحوا مواقع من الوظائف القرآنية وبعضهم بالقواعد القرآنية وبعضهم

بالامور - [00:14:00](#)

وايضا ندعو الناس كثيرا يعني لو فرضنا الانسان يجعل هذا العام يقرأ تفسير الطبري ليش ما صعب الشيخ ما يريد هذا العام صعب

على ايش؟ ليس صعب يعمل شف من اللطائف التي استنبطها بعض اهل العلم طبعا هذا ابن كثير ينقله عن بعض اهل العلم -

[00:14:22](#)

بخصوص مشروعية الدعاء عند الكبر واحنا هذا عدنا بصحيح البخاري تقدم في درسنا فيما يتعلق الانسان لما يكون في نهاية عبادة

فهذا يعني حتى نتحدث عن الحكمة من الدعاء عند هذا الامر. مر عندنا - [00:14:39](#)

في صحيح البخاري من حديث عبدالله ابن مسعود ثم تحيات ثم يتخير بعد من الكلام ما شاء اي يدعو الانسان وذكرنا في ادارة الاستحباب ان الانسان يدعو بالدعاء الوارد وايضا يدعو لوالديه يقول رب ارحمهما كما ربياني صغير باعتبار ان هذا الدعاء مما امر الله به - [00:14:56](#)

والنبي صلى الله عليه وسلم انما لم يدعو به لان لان ابويه لم يموت على التربية لكن شوف وعدنا بالصلاة ايضا ورد لا تجعلنا دبر كل صلاة تقول الحديث لكن شوف كلام ابن كثير حينما ينقله هل طبعا كان يدري ابن كثير احد من - [00:15:21](#)
مختص بالدراسات القرآنية كتبه ولو كنت اعرف اسمها لذكرتهم لكن الامر هو هذا في تفسير ابن كثير يقول من اللطائف التي استنبطها بعض اهل العلم بخصوص مشروعية الدعاء عند الفطر. قوله تعالى واذا سألك عبادي عني - [00:15:39](#)
يقول فان الله تعالى ذكر هذه الاية بعد آيات الصيام وقبل قوله احل لكم ليلة الصيام ان رفتوا الى نساءكم ففيها الاشارة الى استحباب الدعاء قبلها فيها الاشارة والاستحمام الدعاء. احنا يبقى اصل ان الانسان اذا اتى بعبادة - [00:15:55](#)
واتى بضاعة فهذا مدعاك اذا لماذا؟ لقبول الدعاء ثم الانسان لما يدعو بالدعاء ربنا تقبل منا يعني اذا فيه اشارة الى ذل العبد بين يدي ربه باعتبار ان الله قد وفقه لهذه العبادة - [00:16:11](#)
فسوما انك قد وفقتنا لهذا فاستجب لفضلك برحمتك هذا الدعاء وجزاكم الله خير الجزاء كم يا بني - [00:16:25](#)